

وزارة الزراعة والثروة السمكية

قرار وزارى

رقم ٢٠٠١/٦

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية

إستناداً إلى قانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطانى

رقم ٨١/٥٣ وتعديلاته ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٩٤/٤ وتعديلاتها ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يضاف إلى المادة (٢٠) من اللائحة التنفيذية المشار إليها بند جديد نصه الآتى :

ن - «مواصفات ومقاسات سفن الصيد وشروط السلامة بها» .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

الدكتور / أحمد بن خلفان بن محمد الرواحى

وزير الزراعة والثروة السمكية

صدر فى : ٢٦ من شوال ١٤٢١هـ

الموافق : ٢١ من يناير ٢٠٠١م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٨٨)
الصادرة فى ٢٠٠١/٢/٣م

قرار وزارى

رقم ٢٠٠١/٧

بشان الضوابط المنظمة لتصنيع

وبيع وشراء واستيراد قوارب وسفن الصيد

إستناداً إلى قانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطانى

رقم ٨١/٥٣ وتعديلاته ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٩٤/٤ وتعديلاتها ،

